



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

كلية القانون

التعاون القضائي الدولي في مواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية

رسالة ماجستير تقدم بها الطالب

علي إحسان عباس الصليخي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

إشراف أستاذ القانون الدولي المساعد

د. هناء إسماعيل إبراهيم

م ٢٠٢٣

هـ ١٤٤٥

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوٰی ۗ وَلَا

تَعَاوَنُوا عَلَى الْاِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ وَاتَّقُوا

اللّٰهَ ۗ اِنَّ اللّٰهَ شَدِیْدُ الْعِقَابِ﴾

صدق الله العلي العظيم

المائدة [٢]

إهداء

للذين لم يتخلوا عني للحظة، للذين أوصلوني بهذا اليوم
بدعواتهم وتحفيزهم.

لوالدي وأمي الذين أشعلوا الألباح الصعبة بنور دعواتهم
ومحاولتهم للأناؤة.

للمرأة التي جعلتني كيف أحمس، للرجل الذي علمني كيف
أناؤة.

للأمي وأبي الغاليين، إيلكم يا بهجة الروح والعقل والقلب،
إيلكم يا جمال أيامي.

شكر و عرفان

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا
محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين..

فإني أشكر الله تعالى على فضله حيث أتاح لي إنجاز هذا العمل بفضلته، فله الحمد
أولاً وآخرًا.

ثم أشكر أوشك الأخبار الذين مدوا لي يد المساعدة، خلال هذه المدة، وفي
مقدمتهم أستاذتي المتبرفة على الرسالة فضيلة الدكتور هناء إسماعيل إبراهيم التي لم
تدخر وسعاً في مساعدتي، وحملي البحث، فلها من الله الأجر ومني كل تقدير
حفظها الله ومنعها بالصحة والعافية.

و أشكر القائمين على معهد العليين وإساتنتي في القانون، وجميع الموظفين فيه، وفقهم
لكل خير لما يبذلونه من اهتمام بطلاب الدراسات العليا.

وأخيراً وأود أن أشكر كل من ساعدني ومددني يد العون والمساعدة في إنجاز البحث
وإخص بالذكر الدكتور باقر عبد الكاظم الكرجاوي.

الباحث

المستخلص

تناول هذا البحث الإشكاليات المتعلقة بالحصانة الدبلوماسية الممنوحة للمبعوثين الدبلوماسيين كممثلين لدولهم، التي تجعلهم في منأى عن أي متابعة قضائية من محاكم الدولة المضيفة، واشكالية أخرى متعلقة بحالة أن يكون من بين المبعوثين الدبلوماسيين، اشخاصاً كانوا قد ارتكبوا في بلدانهم جرائم تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، ومن ثم فإن الدولة المضيفة ملزمة بالقبض عليهم وتسليمهم الى المحكمة الجنائية، والدولة المضيفة أيضاً ملزمة في الوقت نفسه باحترام قواعد القانون الدولي الدبلوماسي المتعلقة بالحصانة القضائية الجزائية، مما يجعل الحصانة القضائية عائقاً أمام القبض عليهم وتسليمهم الى المحكمة وتحقيق العدالة، وتكون الحصانة مساعدة على الإفلات من العقاب، ولذلك حاولت هذه الدراسة إيجاد حالة من التوازن بين الالتزامين المتعارضين الواقعيين على الدولة المضيفة.

ويهدف البحث إلى عرض مسألة الحصانة القضائية للمبعوث الدبلوماسي، وأثرها في تمكين المبعوث الدبلوماسي في انجاز عمله ، وتبين أنها من جانب آخر قد تسبب انتهاكاً لأمن الدولة المضيفة وقوانينها إذا ما اسيء استخدامها.

و تهدف الدراسة الى بيان الأساس النظري لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية والآثار المترتبة على ثبوت ارتكاب المبعوث الدبلوماسي لجريمة أي كان نوعها داخل الدولة المضيفة أو خارجها، ثم بيان آليات التعاون الدولي في متابعة وتسليم ومحاكمة عضو البعثة الدبلوماسية وتنفيذ العقوبة الصادرة بحقه.

من أجل الإلمام بالموضوع قسمنا البحث على فصلين، خصصنا الأول لبحث الطبيعة القانونية لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية، من خلال مبحثين سيتناول الأول الأساس القانوني لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية، والثاني سيتناول المواقف الدبلوماسية المتاحة لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية، أما الفصل الثاني فخصصناه لبحث آليات التعاون القضائي الدولي لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية، من خلال مبحثين نخصص الأول لبحث التعاون القضائي الدولي لمواجهة جريمة المبعوث الدبلوماسي أمام المحاكم المحلية، أما الثاني فسيبحث التعاون القضائي الدولي لمواجهة جريمة المبعوث الدبلوماسي أمام المحاكم الدولية.

ثم خاتمة ضمناها أهم النتائج التي توصلنا إليها خلال البحث ، وتضمنت مجموعة من التوصيات والمقترحات بتعديل بعض نصوص اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١، التي من شأنها أن تخفف من سوء استخدام المبعوث الدبلوماسي لحصانته القضائية الجزائية، وتمكن الدولة المضيفة من إمكانية مواجهته، ومنعه من ارتكاب جرائم خطيرة تهدد أمنها واستقرارها، وتحميل الدولة المتعمدة مسؤولية العمل غير المشروع الذي صدر من مبعوثها الدبلوماسي.

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
٥-١	المقدمة
٧-٦	الفصل الأول: - التعريف بالتعاون القضائي الدولي في مواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
٨	المبحث الأول: - ماهية التعاون القضائي الدولي في مواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
٩	المطلب الأول: - مفهوم التعاون القضائي الدولي في مواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
١٤-٧	الفرع الأول: - تعريف التعاون القضائي الدولي
٢٦-١٥	الفرع الثاني: - الأساس القانوني لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
٢٧	المطلب الثاني: - صور جريمة عضو البعثة الدبلوماسية والموقف الدولي من حصانته فيها
٣٢-٢٨	الفرع الأول: - الموقف الدولي من الحصانة القضائية في الجرائم الواقعة على الانسان وأنظمة الدولة الداخلية
٣٩-٣٣	الفرع الثاني: - الموقف الدولي من الحصانة القضائية في الجرائم الواقعة على أمن الدولة.
٤٠	المبحث الثاني: - المواقف الدبلوماسية المتاحة لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
٤٠	المطلب الأول: - المعايير القانونية لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
٤٥-٤١	الفرع الأول: - حالة الضرورة
٥٠-٤٦	الفرع الثاني: - التعسف في استعمال الحق
٥١	المطلب الثاني: - المواقف الدبلوماسية المتاحة لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
٥٧-٥٢	الفرع الأول: - المواقف الدبلوماسية وفقاً لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.
٦٤-٥٨	الفرع الثاني: - المواقف الدبلوماسية وفقاً للممارسات الدبلوماسية.
٦٥	الفصل الثاني: - آليات التعاون القضائي الدولي لمواجهة جريمة عضو البعثة الدبلوماسية
٦٦	المبحث الأول: - التعاون القضائي الدولي لمواجهة جريمة المبعوث الدبلوماسي أمام المحاكم المحلية
٦٧	المطلب الأول: - محاكمة المبعوث الدبلوماسي أمام محاكم دولته
٧٣-٦٨	الفرع الأول: - الموقف القانوني من محاكمة المبعوث الدبلوماسي أمام محاكم دولته
٧٦-٧٣	الفرع الثاني: - إشكالات تحريك الدعوى ضد المبعوث الدبلوماسي أمام محاكم دولته
٧٧	المطلب الثاني: - محاكمة المبعوث الدبلوماسي أمام محاكم الدولة المضيفة.
٨١-٧٨	الفرع الأول: - تنازل دولة المبعوث الدبلوماسي عن حصانته القضائية
٨٨-٨٢	الفرع الثاني: لجوء المبعوث الدبلوماسي الى محاكم الدولة المضيفة
٨٩	المبحث الثاني: - التعاون القضائي الدولي لمواجهة جريمة المبعوث الدبلوماسي

	أمام المحاكم الدولية
٩٠	المطلب الأول: - مسؤولية الدولة المعتمدة عن جرائم مبعوثها الدبلوماسي أمام محكمة العدل الدولية
٩٤-٩١	الفرع الأول: - إسناد المسؤولية للدولة المعتمدة عن جرائم مبعوثها الدبلوماسي
٩٩-٩٥	الفرع الثاني: - نتائج إسناد المسؤولية للدولة المعتمدة عن جرائم مبعوثها الدبلوماسي
١٠١-١٠٠	المطلب الثاني: - محاكمة المبعوث الدبلوماسي أمام المحكمة الجنائية الدولية.
١٠٥-١٠٢	الفرع الأول: - الجهات التي لها حق تحريك الدعوى على المبعوث الدبلوماسي
١١١-١٠٦	الفرع الثاني: - اجراءات القبض على المبعوث الدبلوماسي
١١٨-١١٢	الخاتمة
١٣١-١١٩	المصادر